

# شرح نظم ابن عاشر (٧١-مندوبات الصلاة) ٣(الأبيات) ٢٣١ - ٤٣١)

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فمن لم يمكن يديه من ركبتيه في الركوع ما حكم هذا الذي تركه؟ نعم. نعم احسنت. تراك مندوبا. من مندوبات - 00:00:00

نصب الركبتين في الركوع. كما قال وزيديه نصبهما. ما المقصود به احسنت صحيح. ان يقيمهما مرتديتين من غير ابراز لهما. ما موضع اليدين في السجود احسنت. احسنت. نعم. حذو الاذنين. او المنكبين. نعم - 00:00:20

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايقه وللسامعين وللمسلمين اجمعين. قال الشيخ معاشر رحمه الله نصبهما قراءة المأموم في سرية وضع اليدين فاقتدي لدى السجود حذو اذن وكذا رفع - 00:00:50

لدينا عند الاحرام خذا. تطويله صباحا وظهرا سورتين. توسط العشاء وقصر الباقيين. كالسورة الاخرى كدلووسط السحب. سبق يد وضعا وفي الرفع الركب. احسنتم بارك الله فيكم. كنا وقفنا عند مندوب السابع عشر - 00:01:20

وهو رفع اليدين عند تكبيرة الاحرام. قال وكذا رفع اليدين عند الاحرام خذا عند الاحرام اي مع تكبيرة الاحرام ومشهور المذهب عدم رفع اليدين في غير تكبيرة الاحرام. وهو رواية ابن القاسم عن مالك في المدونة - 00:01:40

وروى ابن وهب في جماعة من اصحاب مالك عن الامام مالك الرفع عند الركوع وعند الرفع من الركوع. وهذه الرواية عن الامام مالك يأبونها ما في الموطأ والصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه - 00:02:00

في حذو منكبيه اذا افتتح الصلاة واذا كبر للركوع واذا رفع رأسه من الركوع وبقي موضع رابع قال به بعض اهل المذهب. وورد ما يدل على الرفع فيه. ما هو - 00:02:20

الشوط الاول. نعم احسنتم. اذا قام من جلسة التشهد الاول ودليلهما في البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما وفيه قال نافع اذا قام يا ابن عمر من الركعتين رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر الى نبي الله صلى الله عليه وسلم. وترجم عليه البخاري بقوله - 00:02:40

باب الرفع اليدين اذا قام من الركعتين. وهذا رجحه خليل صاحب المختصر في شرحه على مختصر ابن الحاجب المسمى بالتوضيح. ذكر بعد ان حكى الاقوال في المسألة عند المالكية ذكر ان الظاهر انه يرفع يديه عند الاحرام وعند الركوع وعند الرفع منه وعند القيام - 00:03:00

اثنتين قال لورود الاحاديث الصحيحة بذلك. قال خليل بورود الاحاديث الصحيحة بذلك. ونقله الدسوقي في حاشيته على الشرح الكبير. والمذهب انه يرفع يديه حذو منكبيه. وقد ورد في هذا حديث ابن عمر رضي الله عنهما السابق في الصحيحين - 00:03:20

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا تفتح الصلاة واذا كبر الى الركوع واذا رفع رأسه من الركوع. وثم صفة ثانية قيل بها في المذهب - 00:03:40

اب وهي رفعهما حتى يحاذي بهما فروع اذنيه. وقد دل على ذلك حديث مالك بن الحويرث في مسلم ان النبي كان يرفع حتى يحاذي بهما فروع اذنيه. وجاء بينهما بعض اهل المذهب بانه يحاذي بالكف المنكبين وبالاصابع الاذنين - 00:03:50

جاء بينهما بهذا النفراوي في شرح الرسالة وسمو الفواكه والدواني والبناني في حاشيته على الزرقانية على خليل. ثم قال رحمه الله تطويله صباحا وظهرا سورتين. توسط عيشا وقصر الباقيين. المندوب الثامن عشر تطويل السورتين في ركعتي الصبح واوليي الظهر - 00:04:10

معنى انه يقرأ في كل ركعة بسورة من طوال المفصل. وتوسيطهما في الاوزين من العشاء وتقصيرهما في الاولى اثنين من العصر والمغرب. تطويله صباحا وظهرا. سورتين توسط العشاء. وقصر الباقيين. ما الباقيان - [00:04:40](#)

العصر والمغرب احسنت. والمفصل هو سبع الاخير من القرآن. سمي بذلك لكثرة الفصل بين سورته بالبسملة. اخر سورة الناس بلا نزاع. وقد اختلف في اوله على اقوال. بكى السيوطي في اللقاء اثني عشر قولاً. اقواها قولان - [00:05:00](#)

الاول انه من قاف ان المفصل يبدأ من قاف. والثاني انه يبدأ من الحجرات. وهو المعتمد في اذهب ان المفصل يبدأ من الحجرات. قال علي الاموري كان في شح الزرقاني اول سورة من المفصل الحجرات - [00:05:20](#)

وهو الجني. ومن عبس لسورة الضحى وسط. وما بقي قصاره بلا شطط. اذا طوال مفصل من الحجرات الى سورة مساء وهي غير داخله. ثم اوساط مفصل من عبس لسورة الضحى وهي غير داخله. ثم قصار مفصل من الضحى الى الناس - [00:05:40](#)

يدل لهذا التفصيل الذي ذكره الناظم حديث سليمان اليسار رحمه الله انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه ما رأيت رجل اشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم من فلان. لمام كان بالمدينة. قال سليمان يسار صليت خلفه فكان يطيل الاوليين - [00:06:00](#)

ظهر ويخفف الاخيرين ويخفف العصي ويقرأ في الاوليين من المغرب بقصار مفصل. ويقرأ في الاوليين من العشاء من وسط مفصل ويقرأ في الغداة بطوال المفصل. اخرجه احمد واللفظ له والنسائي. وصحح الحافظ اسناده في البلوغ - [00:06:20](#)

وقوم ناظم سورتين يريد ان المستحب قراءة سورة بكماها في كل ركعة. وهذا هو الغالب من فعل النبي صلى الله عليه وسلم وبديل له حديث ابي قتادة رضي الله عنه في الصحيحين انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا فيقرأ في - [00:06:40](#)

الظهر والعصر في الركعتين الاوليين بفاتحة الكتاب وسورتين. يعني في كل ركعة سورة. فيها في رواية البخاري الفاتحة الكتاب وسورة سورة والحكمة من ذلك الحكمة من ان المستحب قراءة سورة بكماها في كل ركعة - [00:07:00](#)

ان يبقى ارتباط الآيات بعضها لبعض. ولان لا يقف على ما لا ينبغي الوقوف عليه. او يبتدأ بما لا ينبغي او به. فانشق فلا بأس ان يقسم السورة في ركعتين. وقد حصل ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم فانه فرق الاعراف في رفع - [00:07:20](#)

المنسوب التاسع عشر تقصير سورة الركعة الثانية عن سورة الركعة الاولى من كل في الصلوات كما قال وقصر الباقيين كالسورة الاخرى. اذا يندب تقصير سورة الركعة الثانية عن سورة الركعة الاولى. المشروع ان تكون الركعة الاولى اطول من الركعة الثانية. يدلني هذا حديث ابي قتادة رضي الله عنه في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:40](#)

صلى الله عليه وسلم كان يطول الركعة الاولى ويقصر الثانية. ما الحكمة من ذلك؟ ما الحكمة من تطويل الركعة الاولى ان تكون اطول من الثانية. احسنت صحيح. وورد ذلك منصوصا عليه في حديث ابي قتادة رضي الله عنه عند ابي - [00:08:10](#)

داود قال فظننا انه يريد بذلك ان يدرك الناس الركعة الاولى. قال فظننا انه يريد بذلك ان يدرك الناس الركعة تنمونا المنسوب العشرون تقصير الجلسة الوسطى قال وقصر الباقيين كالسوق - [00:08:30](#)

مرة اخرى كذا الوسطى. الوسطى ايضا يندب تقصيرها. فيقتصر في الجلسة الوسطى طائر تشهد دون الصلاة الالهية والدعاء يدل لذلك حديث ابن مسعود رضي الله عنه في مسند الامام احمد وصحح اسناده محققه قال ثم ان كان في وسط الصلاة - [00:08:50](#)

نهى صاحبه يفرغ من تشهده. وان كان في اخرها دعا بعد تشهده ما شاء الله ان يدعو ثم يسلم. ويدل له ما اخرجه الخمسة الا ابن ماجة عن ابي عبيدة ابن عبد الله ابن مسعود عن ابيه وروايته عن ابيه محمولة على السماع قال كان رسول - [00:09:10](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في الركعتين الاوليين كانه على الرمث ما الرظف؟ جدار نعم احسنت احسنت الحجارة في المحماة في المحماة. قال الترمذي عقب والعمل على هذا عند اهل العلم. يختارون - [00:09:30](#)

الا يطيل الرجل القعود في الركعتين الاوليين ولا يزيد عن التشهد شيئا. وتقصير هذه الجلسة معدود عند الفقهاء من علامات فقه الامام قال الناظم اربعة تعد من فقه الامام. سرعة احرام وسرعة سلام. دخوله - [00:09:50](#)

محراب بعد ان تقام تقصيره جلوسا ولا يرام. المنسوب الحادي والعشرون تقديم قبل الركبتين في الهوي الى السجود وتأخيرهما عن ركبته في قيامه. قال كالسورة الاخرى هكذا الوسطى السحب سبق يد وضعا وفي الرفع الركب. الرواية باربعة بل حكي اجماع ان

الصلاة بتلك الصفتين - 00:10:10

جائزة ساقدم اليها على ركبتيه او قدم ركبتيه على يديه وانما القيام في الافضل. فمشهور عند المالكية تقديم اليدين على الركبتين يدل لهذا حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند ابي داوود والترمذي والنسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سجد احكمم فلا

يبرك كما يبرك - 00:10:40

وليضع يديه قبل الركبتين. وقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما موقوفا عليه تقديم اليدين على الركبتين. اخرج عنه البخاري في

صحيحه معلقا موقوفا. قال وفي الرفع الركب يشير به الى انه يندب - 00:11:00

تأخير اليدين عن الركبتين في قيامه. في رفع ركبتيه قبل يديه. وقد جاء هذا في صحيح البخاري من حديث ما لك من حويرث رضي

الله عنه انه قال واذا رفع اي النبي صلى الله عليه وسلم رأسه عند السدة الثانية جلس واعتمد على - 00:11:20

ارضي ثم مقام وترجم عليه البخاري بقوله باب كيف يعتمد على الارض اذا قام الركعة؟ قال حافظ الفتاح قيل يستفاد من الاعتماد انه

يكون باليد. لانه افتعال من العماد. والمراد به اتكاء. وهو باليد. قال - 00:11:40

وروى عبدالرزاق عن عمر رضي الله عنهما انه كان يقوم اذا رفع رأسه من السدة معتمدا على يديه قبل ان يرفعهما هذا اخره والله

تعالى اعلم. سبحانه اللهم وبحمدك. اشهد ان لا اله الا انت - 00:12:00

استغفرك واتوب اليك. جزاك الله خيرا شيخنا واياكم بارك الله فيكم. السلام عليكم وبركاته السلام - 00:12:20